

في اصلي وكذا ان اريد **في الاصح** ويعتبر قدر  
 الموضع طول او عرضا ولا يضر تفاوت غلظ  
 لحم وجلده ولو اوضح كل راسه وراس الساج  
 اصغر اسنو عينا ولا يتمه من الوجه  
 والقفا بل ياخذ فسط الباقى من راس الموضع  
 ولو وزع على جميعها وان كان راس الساج اكبر  
 اخذ قدر راس المنحوج فقط والصحيح ه  
 ان الاختيار في موضعه الى الجاني ولو اوضح  
 ناصية وناصيته اصغر نعم من باقى الراس

من حد قده ولو لطمه لطمه تذهب صورة  
 غالبا فذهب لطمه مثلها فان لم يذهب  
 اذهب والسع كالصريح القصاص فيه  
 بالسرايه وكذا البطش والدوق والسهم  
 في الاصح ولو قطع اصبع اقل غيرها فلا  
 قصاص في المتاكل **باب كيفية القصاص**  
**ومستوفيه والاختلاف فيه** لا تقطع يسار  
 يمين ولا سفه <sup>سفلا</sup> عليا <sup>سفلا</sup> يفتلا ولا عكسه  
 ولا امله باخرى ولا من ايد بر ايد في عمل اخر  
 ولا يضر تفاوت كبر وطول وقوة وبطش  
 في اصلي

Copyright © King Saud University